

## شرح العقيدة الطحاوية (١١) | الشيخ يوسف الغفيص

يوسف الغفيص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا هو المجلس الحادي عشر من مجالس شرح العقيدة الطحاوية من شرح معالي شيخنا يوسف الغفيص. وينعقد هذا المجلس - 00:00:00 في الثاني والعشرين من شهر ربيع الثاني من عام اثنتين وثلاثين واربع مئة والـ في جامع عثمان بن عفان بحي الوادي في مدينة في الرياض قال الامام ابو جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى واهل الكبائر من امة محمد صلى الله عليه وعلى اله - 00:00:20 وسلم في النار لا يخلدون اذا ماتوا وهم موحدون. وان لم يكونوا تائبين بعد ان لقوا الله عارفين مؤمنين نعم الحمد لله والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد واله واصحابه اجمعين - 00:00:40 قال الامام ابو جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى واهل الكبائر من امة محمد صلى الله عليه وسلم لا يخلدون في النار وهذا معتقد اهل السنة والجماعة وجماهير المسلمين عليه وهو ان اهل الكبائر - 00:01:00 وهم الذين اتوا من السيئات ما هو كبيرة وانت تعلم ان الذنوب منها ما هو صفائر ومنها ما هو كبائر وهذا التقسيم مجمع عليه بين السلف من الصحابة ومن بعدهم ما انكره بعض اهل البدع - 00:01:20 وقالوا ان كل ما عصي الله به فهو كبيرة وقاله بعض اهل السلوك وقالوا ان الذنوب باعتبار معصية الله تكون كبيرة وهذا كله لا وجه له. فان الله سبحانه وتعالى ذكر ذلك في كتابه اي تسمية الذنوب صغيرة وكبيرة. وقالوا يا ويلنا - 00:01:39 ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك احدا فالذنوب منها الصغير ومنها الكبير وقال النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات. وقال عليه الصلاة والسلام الا انبئكم باكبر الكبائر - 00:02:02 فالذنوب منها الكبير ومنها الصغير وان كان حق الله جل وعلا ومقامه سبحانه وتعالى الا يعصى لا بصغير ولا بكبير فهذا صحيح هذا صحيح لكن الذنوب على هذين الوجهين والكبائر من الائم وهي الموبقات - 00:02:25 وهي ما توعده عليه بعذاب من عذاب الله او بلعن وعقاب من عقابه. او نفي الايمان عن صاحبه. هذا هو حد كبير والصحيح انه لا عدد لها من جهة الحصر وقال بعض اهل العلم انها سبع - 00:02:46 والصحيح ان الكبير كل ذنب توعده عليه بلعن او غضب او نار او نفي ايمان ونحو ذلك وما دون هذه الكبائر فهي الصغائر وعن هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن اذا - 00:03:05 الكبائر هذا بيان ان الذنوب منها كبائر ومنها صفائر فمن وافى الله بكبيرة اي لم يتب منها من وافى الله بكبيرة اي لم يتب منها. فانه تحت مشيئة الله سبحانه وتعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له - 00:03:30 ولكن دل الكتاب والسنة والاجماع على انه لا يخلد في النار الا الكفار ولكن مضت السنة ان الله سبحانه وتعالى يعذب بعض اهل الكبائر وهذا راجع الى قضاء الله وحكمته وعدله - 00:03:54 وان قوما من اهل الكبائر يغفر لهم واما تمييز هؤلاء عن هؤلاء فهذا مبني على حكمة الله وقضائه وعدله والله سبحانه وتعالى لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها - 00:04:21 ولكن تواتر عن رسول الله عليه الصلاة والسلام خبر الجهنميين. وهم من يدخلوا النار من اهل الكبائر وهذا هو الذي ميز مذهب السلف عن مرجئة المرجعة الواقفة هم الذين قالوا ان اهل الكبائر تحت المشيئة - 00:04:40

ولكن قد يعذبون جميعا وقد يغفر لجميعهم وقد يعذب بعضهم دون بعض فهذا التوقف لا اصله. بل النصوص دلت على ان قوما منهم يغفر لهم وان قوم منهم يعذبون ولكنهم لا يخلدون في النار - [00:05:00](#)

وهذا ما يميز مذهب السلف عن مذهب المرجئة الواقفة فان المرجئة الواقفة وهو قول مشهور لابي الحسن وطائفة من اصحابه يقولون ان اهل الكبائر تحت مشيئة الله وانهم لا يخلدون في النار وهذان اصلا - [00:05:19](#)

وافقوا عليهما السلف فان السلف كذلك يقولون ان اهل الكبائر لا يخلدون في النار وانهم تحت مشيئة الله. لكن بقي اصل ثالث في مذهب السلف وهو ان بعض اهل الكبائر يغفر له وبعض اهل الكبائر يعذب عذابا دون عذاب. يعني دون عذاب الكفار ويخرجون الى الجنة - [00:05:39](#)

فهذا الجزم ما اقر به المرجئة الواقفة لان القرآن لم يذكره بالتصريح وانما جاء بالسنة والسنة هنا سنة مستفيضة متواترة. فالتردد والوقف مخالف لصريح السنة هذا هو وجه الاشكال فيه - [00:06:03](#)

ان التردد ليس هو مطابق لقول الله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فالقول هو يغفر ما دون ذلك لمن يشاء اقرار بجملته الاصل والسنة دلت على ان قوما يعذبون وهذا ما تواتر في حديث الجهنميين. فاذا قيل بالتردد - [00:06:23](#)

او التوقف كما يسمى فهذا عدم تحقيق لدلالة السنة فمذهب السلف يقوم على هذه الاصول الثلاثة انهم تحت مشيئة الله انهم لا يخلدون في النار ان الله يعذب قوما منهم ويغفر لقوم وهذا فرع - [00:06:42](#)

عن حكمته وعدله ورحمته الى اخره ولم يجبي في النصوص تفصيل هذا المعنى الثالث الا بالقواعد الكلية وهو ان هذا راجع الى رحمة الله وعدل الله وحكمة الله سبحانه وتعالى - [00:07:05](#)

واما تفصيل ذلك بما ذكره بعض اهل العلم كابي محمد ابن حزم بالموازنة بين الحسنات والسيئات ورجحه ابن القيم رحمه الله في كتابه طريق الهجرتين وانتصر له انتصارا بعيدا واسعا - [00:07:27](#)

وقال ان هذا هو مذهب السلف وان كثيرا من الناس لا يعرفونه وانما يعرفون مذهب المرجئة الى اخره فهذا ليس على وجه مناسب ما ذكره العلامة ابن القيم رحمه الله على فضله وجلالة علمه الا انه ليس في محله - [00:07:45](#)

بمثل هذه المسألة لان هذه المسألة اصل ليست من مسائل الفقه والاجتهاد واهل الكبائر في القرآن ذكر امرهم مجملا لم يذكر مفصلا المذهب الذي قاله ابن القيم هنا وهو في حقيقته من قول - [00:08:04](#)

نقله ابن القيم عن ابي محمد ابن حزم رحمه الله غاية هذا المذهب ان اهل الكبائر ينقسمون الى ثلاثة اقسام قوم تساوت حسناتهم مع سيئاتهم وقوم زادت حسناتهم على سيئاتهم بواحدة - [00:08:25](#)

وقوم زادت سيئاتهم على حسناتهم بواحدة قالوا فمن زادت حسناته على سيئاته بواحدة فهذا لا يعذب ان يغفر له وان كان قالوا مقامه في الجنة ليس كمقام من لم يأت بكبيرة - [00:08:43](#)

قالوا ومن زالت سيئاته على حسناته بواحدة فهذا يعذب في الجنة ونزلوا احاديث الجهنميين على هؤلاء قالوا ومن تساوت حسنته مع سيئاته هؤلاء يحبسون عن الجنة يحبسون عن الجنة لا يدخلونها ولكنهم لا تمسهم النار لا يدخلون النار بل يحبسون عن الجنة ما شاء الله - [00:09:01](#)

ثم يدخلونها قالوا وهم اهل الاعراف المذكورون في قول الله تعالى وبينهما حجاب وعلى الاعراف رجال يعرفون كلا بسيما ثم نادوا اصحاب الجنة عن سلام عليكم لم يدخلوها وهم يطمعون - [00:09:24](#)

فهذا هو المذهب الذي نصره ابن القيم وقال انه هو مذهب الصحابة والتابعين قال ابن القيم رحمه الله في طريق الهجرتين قال هذا مذهب الصحابة والتابعين وهذا ليس كذلك بل هذا قول طائفة هذا التفصيل حقيقته قول طائفة من المنتسبين الى السنة والجماعة من الظاهرية والحنابلة - [00:09:42](#)

وغيرهم وليس هو قول الائمة ولم يعثر عن امام من المتقدمين انه جزم به وهو مبني على مقدمات وادلة في غير محلها في الجملة فانهم استدلووا على هذا التقسيم بمثل قول الله تعالى فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون - [00:10:08](#)

ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون وما جاء في سورة القارعة وسورة الاعراف وهذا الذي ورد في هذه السور الثلاث في الاعراف والمؤمنون والقارعة هذا المفاضلة بين الايمان والكفر - [00:10:32](#)

من ثقلت موازينهم اي بالايمان ومن خفت موازينهم بالشرك والكفر ليست في المؤمنين ليست باصحاب الاسلام اصلا ما جاء في سورة الاعراف وما جاء في سورة المؤمنون بمثل قول الله سبحانه وتعالى فمن ثقلت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون - [00:10:51](#)

وما جاء في سورة القارعة كل هذا في الايمان والكفر. والايات صريحة اذا قرأت الايات وجدتها صريحة في هذا انظر مثلا في سورة المؤمنون قال الله تعالى فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون. ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا - [00:11:14](#)

انفسهم في جهنم خالدون تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون. الم تكن آياتي تتلى عليكم؟ فكنتم بها تكذبون قالوا ربنا غلبت علينا شحوتنا وكنا قوما ضالين ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون قال اخسئوا فيها ولا تكلمون - [00:11:33](#)

فهذا صريح انهم كانوا قوما انهم كانوا مكذبين انهم كانوا مكذبين. فاذا الموازنة المفصلة في القرآن هي في الايمان والكفر الموازنة ذكرت في القرآن على وجهين موازنة مجملة وموازنة مفصلة - [00:11:56](#)

المجملة في قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا حاسبين. الموازنة المجملة عامة الموازنة المفصلة كما في سورة الاعراف والمؤمنون هذه بين الايمان والكفر هذه بين الايمان والكفر وليست في اصحاب الكبائر - [00:12:18](#)

كما يقول ابن حزم وابن القيم من زادت سيئاته واحدة او او حسناته واحدة هذا من جهة اسقاط هذا الدليل الذي استند اليه ابن حزم ابن القيم في هذا التقسيم - [00:12:44](#)

الوجه الثاني ان ما ذكره فيمن تساوت حسناتهم مع سيئاتهم قالوا يحبسون عن الجنة فهذا قول لا دليل عليه بل هذا من غيب الله الذي لا يعلمه الا الله ولم يدل دليل على ان من تساوت سيئاته مع حسناته - [00:12:58](#)

لم يأتي دليل على انهم يحبسون بل هذه المقدمة في اصلها مقدمة عقلية ليست مقدمة شرعية محققة الثبوت ما معنى انها مقدمة عقلية فرض تساوي الحسنات والسيئات هذا تقسيم عقلي - [00:13:19](#)

لكن من حيث الوقوع شرعا هل يقع هذا ولا يقع؟ ما ندري لان بعض اهل العلم والمتكلمين يقولون ان تساوي الحسنات مع السيئات في المسلمين غير وارد اصلا لان حسنة الايمان والتوحيد لا يعدها شيء - [00:13:36](#)

التقسيم من اصله تقسيم عقلي ترى تقسيم من اصله تقسيم عقلي ما يكون مطبق على التحقيق الا اذا فرض في المسلمين والكفار وحتى الذي في المسلمين والكفار ليس لهم حسنة يعني الكفار يأتون بها انما خفت موازينهم اي لا يوافقون ربهم بحسنة - [00:13:56](#)

والمؤمنون ثقلت موازينهم لان حسنات المؤمن مقبولة عند الله ولهذا الكافر لما خفت موازينه ليس لكونه قليل الحسنات بل لا يوافي ربه بحسنة اصلا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا ويجزى بها - [00:14:17](#)

في الآخرة واما الكافر في طعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها. فخفت موازين الكفار لأنه لا حسنة لهم عند الله - [00:14:36](#)

بل ما يأتونه من الخير في الدنيا كالصدقات واطعام الطعام وما الى ذلك من اوجه الخير من عدل الله انهم يثابون عليه في الدنيا. وهذا معنى قول النبي ان الله لا يظلم مؤمنا حسنا يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة. واما الكافر في طعم بحسنات - [00:14:50](#)

ما عمل بها لله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها لانه لا يوافي الله سبحانه وتعالى يوم القيامة الا بالحسنات الخالصة لوجهه الا بالحسنات الخالصة لوجهه جل وعلا - [00:15:07](#)

التقسيم عقلي ليس هذا تقسيما يعني بالضرورة انه تقسيم شرعي في اهل الكبائر ومع ذلك لو سلم هذا في الكبائر فمن الذي قال ان من تساوت حسناته مع سيئاته يحبس عن الجنة - [00:15:24](#)

فهذا قول لا دليل عليه واما ما جاء في اهل الاعراب فان اهل الاعراف خبرهم فان اهل الاعراف خبرهم او خبرهم مجمل في القرآن  
اهل الاعراف خبرهم مجمل في القرآن بمعنى ان الله قال - [00:15:40](#)  
وبينهما حجاب وعلى الاعراف رجال فهو اسم مطلق رجال هنا مطلق سياق مطلق يعرفون كلا باسم من هم هؤلاء الرجال؟ الله اعلم  
ولذلك الصحيح والقاعدة في الاصول كما تعرف ان ما جاء مجملا لا يجوز لاحدنا ان يفصله الا بدليل شرعي - [00:15:58](#)  
وهؤلاء القوم المذكورون في سورة الاعراف يجب الايمان بامرهم على ما اجمل في الايات اما ان يقال هم من تساوت حسناتهم مع  
سيناتهم فهذا لا يقتضيه السياق. اليس كذلك بل لا بد فيه من نص يقيد او يفسر هذا المجمل - [00:16:24](#)  
ولم يحفظ عن رسول الله في هذا الشيء. جاء عن بعض الصحابة ذلك كما روى ابن جرير وغيره عن ابن مسعود وجابر ابن عبد الله  
وعبدالله بن عباس ان اهل الاعراف من تساوت حسناتهم مع سيناتهم. وهذه هي الاثار التي تمسك بها ابن القيم رحمه الله وقال هي  
اثار الصحابة - [00:16:44](#)  
الى اخره فيقال ان هؤلاء هم نفر من الصحابة ثلاثة من الصحابة وفرق بين مذهب الصحابي في التفسير اذا كان مما يقتضيه فهمه  
لاصول الشريعة فانه ربما عمل بفهم الواحد او الاثنين او الثلاثة - [00:17:03](#)  
بتأويل القرآن او تفسير القرآن وضح ان يضاف الى الصحابة اذا لم يعرف له مخالف لان الاصول تقتضيه. اما اذا كان في هذا الباب  
الخبري المحض هذا باب خبري ليس من باب الامر والنهي والتكليف - [00:17:23](#)  
وانت تعرف ان باب الخبر لا اجتهاد فيه باب الخبر لا اجتهاد فيه ثمان هذه الاثار الصحيح انها منقطعة من حيث الاسناد او تكون  
معلولة من حيث الاسناد للانقطاع ونحوها. او غيره من الاسباب في اثار معلولة - [00:17:39](#)  
ولذلك ابن جرير رحمه الله التي روى الذي رواها وكانت سيرته وطريقته في تفسيره انه اذا اختلف الصحابة في تفسير اية انه يأخذ  
بمذهب الصحابة هذا المعروف في تفسير ابن جرير وفي طريقته رحمه الله - [00:17:57](#)  
لما جاء لي هذا الموضع من القرآن ذكر ما روي عن بعض الصحابة وذكر فيهم بعض الاقوال الاخرى ولم يرجح بل ذهب الى التوقف  
في اهل وهذا يدل على ان ابن جرير - [00:18:17](#)  
كانه يشير الى ما عنده من المعرفة بانقطاع هذه الاسانيد للصحابة اي اسانيد معلولة من حيث الصحة ثم انها لا تكفي الصحابي قوله  
في الخبر ليس كقوله في الامر والنهي الامر يفهمه من الشريعة - [00:18:31](#)  
وقول الصحابي حجة عند بعض اهل العلم كالامام احمد انما يريدون بذلك باب الامر والنهي لا يريدون بذلك باب الخبر. الامور الخبرية  
لا يجوز القول بها الا بما قال الله وقال رسوله - [00:18:47](#)  
وهذا حتى الصحابة مضوا على هذا رضي الله عنهم لكن ربما حدث بعضهم من اخبار بني اسرائيل فالمقصود ان اهل الاعراف ما جاء  
دليل شرعي ولا تقتضي ذلك اصول الشريعة - [00:19:01](#)  
فالجزم بهذا التوصيف وهذا التوصيل مشكل ايضا الجزم بان من زادت سيناتهم على حسناتهم بواحدة انهم يعذبون كما قال ابن حزم  
فمن لفحة في النار الى كذا في النار. من الذي قال هذا - [00:19:14](#)  
وما يدريك ان الله يغفر لهم ولو زادت سيناته هذا اذا سلم بمسألة الزيادة والنقصان مع الايمان فهذا قول على كل حال اه مستغرب  
ليس ذلك القول المتين من حيث الدالة - [00:19:33](#)  
والاصول والصحيح انه قول لطائفة واول من نسبه الى سواد اهل السنة واصله لاهل السنة والجماعة هو ابو محمد ابن حزم رحمه  
الله وان كان كلام ابن حزم في باب الايمان واهل الكبائر من اجود الكلام وردوده على الخوارج - [00:19:50](#)  
من اجود الردود تقريره لمسائل الايمان في الجملة صحيحة وان كان عليه بعض الاشكال في بعض المسائل لكن كلام ابي محمد رحمه  
الله في الايمان واهل الكبائر من اجود الكلام ولا يقارن بكلامه في باب - [00:20:10](#)  
الصفات في باب الصفات اخطأ ابن حزم كثيرا اخطأ في اصل الباب لكن في باب الايمان واهل الكبائر اصول المسائل الكبار حققها  
تحقيقا مناسباً لكنه زاد في هذه المسألة هذه الزيادة وقال هذا مذهب اهل السنة جاء ابن القيم وانتصر له - [00:20:27](#)

طريقته رحمه الله وقال هذا مذهب الصحابة والتابعين وهذا ليس بصحيح ليس مذهباً للصحابة والتابعين محفوظاً عنهم ولم يذكر ذلك امام من المتقدمين بمثل هذا التفصيل والصحيح ان اصول السلف رحمهم الله في هذا ثلاثة - [00:20:48](#)

الايمان انهم تحت مشيئة الله وهذا دل عليه الكتاب والسنة والاجماع ومنهم قوله تعالى وان الله لا يغفر ان يشرك به ما دون ذلك لمن يشاء. الاصل الثاني انه لا يخلد في لا يخلدون في النار - [00:21:05](#)

انهم لا يخلدون في النار وهذا اصل كذلك دل عليه الكتاب والسنة والاجماع الاصل الثالث ان قوما منهم يعذبون وقوما يغفر لهم ومرد ذلك الى ايش هنا طريقتان اما ان نقول مرد ذلك الى عدل الله - [00:21:22](#)

ورحمته وحكمته هذه ثلاثة اصول عدله ورحمته وحكمته او نقول بايش بالطريقة التي ذكرها ابن حزم وابن القيم والصحيح الاول وهو مذهب النائمة انه لا يفصل هذا بل يجمل ويدراً عنه - [00:21:40](#)

الشبهة في الخطأ بقولنا ومرد ذلك الى عدل الله ورحمته وحكمته نعم وهم في مشيئته وحكمه ان شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضلهم. كما ذكر عز وجل في كتابه ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - [00:22:05](#)

وان شاء عذبهم في النار كلام صحيح ولكنه مجمل. وكما اشرنا ان الاصل الثالث من اصول السلف هو الذي يميز المسألة لتواتر الاحاديث بذلك. نعم ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من اهل طاعته ثم يبعثهم الى جنته. وذلك بان الله ثم يخرجهم منها - [00:22:31](#)

اي من دخل النار من الكبائر فانهم يخرجون برحمة الله وعفوه عما بقي من كبائرهم. وبشفاعة واعظهم شفاعته محمد عليه الصلاة والسلام اعظمهم شفاعته الانبياء والرسل واعظم الانبياء والرسل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:22:57](#)

وذلك بان الله تعالى تولى اهل معرفته ولم يجعلهم في الدارين كاهل نكرته الذين خابوا من هدايته ولم من ولايته. اللهم يا ولي الاسلام واهله ثبتنا على الاسلام حتى نلقاك به. ونرى الصلاة خلف كل بر - [00:23:22](#)

فاجر من اهل القبلة وعلى من مات منهم ولا نزل احدا منهم جنة ولا نارا نعم ونرى الصلاة على كل خلف كل كل بر وفاجر من اهل القبلة والصلاة عليه اي ان المسلم تصح الصلاة خلفه - [00:23:42](#)

وكذلك كل مسلم فانه يصلى عليه ولا يجوز التفتيش عن حاله. ولا يجوز التفتيش عن حاله واعماله فما دام انه مسلم فان الصلاة عليه حق له اذا توفي ولا يجوز التفتيش عن حاله. نعم - [00:24:00](#)

ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك. نعم يعني لا ينزل منزلة من جنة او نار. بل يرجى للمحسن ويخاف على المسيء اي انه لا يجوز الشهادة في الجنة للمسلم الا من شهد له النبي عليه الصلاة والسلام - [00:24:19](#)

وهذا مجمع عليه في الجملة بين السلف وان كان بعضهم معين قال نعلم انهم في الجنة. يعني ابا بكر وعمر وامثالهم ممن سماهم النبي قال نعلم انهم في الجنة ولا نقول نشهد - [00:24:36](#)

والامام احمد ناظره في هذا وكأنه عن الامام احمد لم يرى فرقا بين العلم وبين ايش الشهادة لكن كأن ابن معين كان يتردد عن كلمة الشهادة لان الشهادة يعني انما نعلم بما اخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم به والشهادة كانها بالعمل الظاهر وليس هو - [00:24:52](#)

الموجب هنا فعلى كل حال هذا كانه قد يكون لفظيا انما المعنى مستقر ان من سماه النبي صلى الله عليه وسلم فانه ويسمى بذلك وما عداه لا يجوز ذلك في مذهب جماهير ائمة السلف قال بعضهم ان من استفاض استفاضة مطردة - [00:25:15](#)

بالثناء والامامة والديانة ونحو ذلك يشهد له وهذا مذهب لم يعرف عن احد من الصحابة وانما قاله بعض العلماء بعدهم وهو ليس بمذهب صحيح. بل الجزم انما هو مقصور على من بين امره رسول الله عليه الصلاة والسلام ومن زاد - [00:25:37](#)

او وما زاد على ذلك فانه يرجى للمحسن ويخاف على المسيء. نعم وبالمقابل لا يجوز الشهادة لفاسق بالنار ما دام ان اصل الاسلام معه لا يجوز الحكم عليه بعذاب الله ولا يجوز الحكم عليه بانه من اهل النار او تناله النار - [00:25:57](#)

ما دام انه من اهل الاسلام في اصله. نعم ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق ما لم يظهر منهم شيء من ذلك. ونذروا سرائرهم الى الله تعالى ولا نرى السيف على احد من امة محمد صلى الله عليه وسلم الا من وجب عليه السيف. ولا نرى نعم كفه هذا كيف على

قوله رحمه الله - 00:26:15

اولا الى اخره هذه مسائل متسلسلة مع بعضها تبقى في درس الاصول الان - 00:26:40